إعجاز

الإعجاز العلمي في القرآن والسنّة

تاريخه وضوابطه

إعداد

د . عبدالله بن عبد العزيز المصلح

الأمين العام للهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنّة

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

لا شك أن التطور العلمي
الحديث قد ترك آثاراً
على الفكر البشري
لا تنكر ، وفرض نفسه
على لغة التخاطب
اليومية في مختلف
أنحاء المعمورة .

مقدمة

فضيلة االدكتور / عبدالله بن عبدالعزيز المصلح
الأمين العام للهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القران والسنّة

الحمد للّه وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه ... وبعد :

فإن الكتابة في مجال الإعجاز العلمي في القرآن والسنة غدت ضرورة ملحة، حيث أمرنا اللّه سبحانه وتعالى بمخاطبة الناس بلسانهم، وباللغة التي يفهمونها، ، ،

ولا شك أن التطور العلمي الحديث قد ترك آثاراً على الفكر البشري لا تنكر، وفرض نفسه على لغة التخاطب اليومية في مختلف أنحاء المعمورة، وحيث إن الإعجاز العلمي في القرآن والسنة وسيلة من وسائل الدعوة القوية والمؤثرة في هذا العصر، وأسلوب أخاذ من أساليب التبليغ والبيان لدين اللّه عز وجل، لذا فقد أصبح أمراً مهماً جديراً بالدراسة والبحث .

غير أن الكتابة في مجال الإعجاز العلمي في القرآن والسنة يجب أن تكون رصينة تخضع لضوابط معينة تقيها شرور الدخلاء والملبسين من ذوي الأهواء والجهالة المغالين في التفسير المادي لنصوص القرآن والسنة، أو المفتونين بمقولات الكفار وتصوراتهم النظرية التي لا ترقى إلى المسلمات اليقينية، وتضيء الطريق أمام المخلصين حتى لا تُخضَع نصوص الكتاب والسنة للعلوم كي تفسر بها، ولا تُجَر العلوم إلى النصوص لتحميلها ما لا تحتمله، ولكن إن اتفق النص مع حقيقة علمية ثابتة أظهرنا وجه الإعجاز وبيناه .

وبما أن كثيراً مما كتب عن الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ينقصه التأصيل والالتزام بالقواعد والضوابط العلمية، فإن الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة – وهي هيئة متخصصة – تضع بين يدي الدارسين والباحثين هذا الكتاب الذي يتضمن نبذة عن مصطلح الإعجاز وتاريخه والضوابط المهمة لمن يريد أن يبحث أو يكتب أو يحاضر في مجال الإعجاز العلمي للقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، حتى تكون الجهود المبذولة في هذا الجانب الحيوي المهم جهوداً مباركة تقوم على أسس

علمية سليمة ومنهجية صحيحة، كما تقوم على تقوى الله في التعامل مع كتاب الله وآياته وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وقد أحتوى على ثلاث فصول :

أولاً : الإعجاز العلمي وتاريخه .

ثانياً : ضوابط الإعجاز العلمي في القرآن والسنّة .

ثالثاً : ملحق المصطلحات الواردة في البحث .

والله تعالى نسأل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه وأن يجعلنا من الناصحين لدينه وكتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم . وبالله التوفيق ،،،

قال تعالى : (قُل لَئنِ اجتَمعَتْ
الإنسُ وَالجنُّ علَى أنْ يأتوا
بمثلِ هَذا القرآنِ لا يأتونَ
بمثلِه ولو كان بعضهم لبعض
ظَهيراً) الإسراء ٨٨

أولاً : الإعجاز العلمي وتاريخـــــه

تمهيد

الحمد لله القائل : ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتْ الإنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴾ (الإسراء : ٨٨)

فهو كتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أعجز البشر في بلاغته وأسلوبه وتشريعه وإخباره عن المغيبات الماضية والمستقبلية وحقائقه التي أذعن لها العلماء قال تعالى : ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقَّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ (سبأ : ٦)

وقال تعالى : ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (فصلت : ٥٣)

والصلاة والسلام على من أرسله اللّه رحمة للعالمين بشيراً ونذيراً وجعل رسالته خاتمة لجميع الشرائع .. أما بعد :

فإن إعجاز القرآن الكريم وإقامته الحجة على الناس أمر لا يحتاج إلى استدلال لاعتراف الجميع به (١) .

فهذا الوليد بن المغيرة – وهو أحد صناديد الكفر – يقول واصفاً القرآن الكريم :

واللّه إن لقوله الذي يقول لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإنه لمثمر أعلاه مغدق أسفله وإنه ليحطم ما تحته وإنه ليعلوا وما يعلى . (٢) وقد تنبه المسلمون لأهمية الإعجاز في القرآن الكريم في وقت مبكر وأعطوه عنايتهم وكانت بدايات تلك الاهتمامات منصبة على الإعجاز البياني (٣) لأنه الأظهر في إقامة الحجة زمن النبي صلى اللّه عليه وسلم لما كان العرب يتمتعون به من فصاحة وبيان، ولذا كان القرآن الكريم في إقامته للحجة عليهم بمثابة الآيات الحسية التي أعجز بها الأنبياء أقوامهم، يقول تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ (العنكبوت : ٥١)

ويقول صلى اللّه عليه وسلم مبيناً هذا المعنى : **(ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه اللّه إلي ..)**

(رواه البخاري كما في الفتح ٣/٩) .

غير أن هذا الاهتمام لم يكن في زمن الصحابة والتابعين رضي اللّه عنهم وإنما جاء بعد ذلك لأسباب منها :

١ . لمشاهدتهم أو قربهم من عجز الخصوم عن المعارضة وإذعانهم لتصديق القرآن الكريم، ثم انتهاء المعارضين بإسلام أهل الجزيرة العربية .

٢– لانشغالهم – رضي اللّه عنهم – بالدعوة والجهاد .

٣– لبعدهم عن القضايا الجدلية الشائكة التي لا ينبني عليها عمل .

ولما وقعت الفتوحات الإسلامية ودخلت أمم جديدة في الإسلام كالفرس والرومان .. وكانت لها حضاراتها التي نقلوا بعضها إلى الثقافة الإسلامية ثم توسع في ذلك حتى ترجمت كتبهم إلى العربية ودخلت مصطلحاتهم إلى تراثنا الإسلامي، فتصدى لهذا الوافد الجديد بعض العلماء بالرفض وعدم القبول بادئ الأمر (٤).

إلا أن قوة هذا الاتجاه ودعم السلطة له وظهور علماء مؤمنين به مكن له حتى أصبح فيما بعد اتجاهاً عاماً، يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في هذا الصدد : (في أيام المأمون كانت جميع المؤلفات توجد فيها عبارات وإصطلاحات منطقية لا يفهمها إلا من له إلمام به ولا يفهم الرد على المنطقيين فيما جاءوا به من الباطل إلا من له إلمام بفن المنطق ..) ثم قال : (ولا شك أن المنطق لو لم يترجم إلى العربية ولم يتعلمه المسلمون لكان دينهم وعقيدتهم في غنى عنه، كما استغنى عنه سلفهم الصالح ولكنه لما ترجم وتعلم .. كان ينبغي لعلماء المسلمين أن يتعلموه وينظروا فيه ليردوا حجج المبطلين بجنس ما استدلوا به) (٥).

فلذلك قبل العلماء هذه المصطلحات واستعملوها بعد أن نقحوها مما يخالف المعتقدات الشرعية .

أما المصطلحات التي لم تكن معروفة قبل سواء منها ما يتعلق بالعقائد والأصول أو التفسير أو النحو أو البلاغة فهي أخف من ذلك، بل عدت سمة بارزة من سمات التجديد والإبداع الثقافي في حضارتنا الإسلامية الواقعية وذلك لعدم مخالفتها أصول الشرع ومقاصده ولغته العربية، ومن تلك المصطلحات الكثيرة مصطلح (المعجزة والإعجاز) .

الألفاظ المرادفة لهذا المصطلح

رغم قرب هذا المصطلح – الدال على الأمر الخارق المقرون بالتحدي السالم عن المعارضة (٦) – إلى الذهن إلا أني لم أجده في كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم دالاً على هذا المعنى، وما وجدته من مادة (عجز) في القرآن والسنة لم أر فيه ما يدل على هذا المصطلح . أما الألفاظ المستخدمة قرآنياً في الدلالة على هذا المعنى فهي :

(**الآية، البينة، البرهان، السلطان**) وإليك بيانها مرتبة :

يقول اللّه تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الآيَاتُ عِنْدَ اللهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ ﴾
(الأنعام : ١٠٩)

يقول ابن كثير رحمه اللّه في تفسير الآية : يقول تعالى إخباراً عن المشركين أنهم أقسموا باللّه جهد أيمانهم أي حلفوا أيماناً مؤكدة (**لئن جاءتهم آية**) أي معجزة وخارق (**ليؤمنن بها**) .

ويقول تعالى : ﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلاَّ تَخْوِيفاً ﴾ (الإسراء : ٥٩)

يقول ابن جرير رحمه اللّه : يقول تعالى : وما منعنا يا محمد أن نرسل بالآيات التي سألها قومك إلا أن كان مَن قبلهم من الأمم المكذبة سألوا ذلك مثل سؤالهم فلما أتاهم ما سألوا منه كذبوا رسلهم فلم يصدقوا مع مجيء الآيات فعوجلوا فلم نرسل إلى قومك بالآيات لأنّا لو أرسلنا بها إليهم فكذبوا بها سلكنا في تعجيل العذاب لهم مسلك الأمم قبلهم (٧) .

وكذلك الحال بالنسبة (**للبينة**) كما في قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا هُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ (هود : ٥٣)

حيث يقول ابن جرير في تفسيرها : قال قوم هود لهود : يا هود ما أتيتنا ببيان ولا برهان على ما تقول فنسلم لك ونقر بأنك صادق فيما تدعونا إليه من توحيد اللّه والإقرار بنبوتك (٨) .

فنلاحظ أنه فسرها **بالبرهان** كما في قوله تعالى مخاطباً رسوله موسى عليه السلام : ﴿ اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْماً فَاسِقِينَ ﴾ (القصص : ٣٢)

قال مجاهد والسدي رحمهما اللّه : هي إشارة إلى العصا واليد ... ويقول ابن عطية في تفسيرهما : حجتان ومعجزتان (٩) .

أما السلطان فجاء في قوله تعالى حاكياً عن الأمم السالفة قولها لأنبيائها عليهم السلام : ﴿ . . . قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ

آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ (إبراهيم : ١٠)

يقول القرطبي : أي بحجة ظاهرة وكان هذا محالاً منه، فإن الرسل ما دعوا إلا ومعهم المعجزات(١٠).

---

(١) الكشاف للزمخشري ٢/١ وانظر الفتح ٥٨٢/٦

(٢) تفسير عبدالرزاق ٣٢٨/٢ وتفسير الطبري ٣٠٩/١٢

(٣) إعجاز القرآن للرافعي ص ١٠٥، ١٠٦ والاتقان للسيوط ٢٠٤/٢

(٤) مجموعة الفتاوى ٧/٩

(٥) آداب البحث والمناظرة ص ٥

(٦) انظر تفسير القرطبي ٩٦/١ وفتح الباري ٥٨١/٦ و رسائل إعجاز القرآن للرماني والخطابي والجرجاني ص ٧٥

(٧) جامع البيان ١٠٧/٩، ١٠٨

(٨) جامع البيان ٥٨/٧

(٩) المحرر الوجيز ٢٨٧/٤

(١٠) تفسير القرطبي ٣٤٧/٩

التتبع التاريخي لاستخدام المعجزة والإعجاز

يمكن أن نتتبع ظهور هذا المصطلح واستخدامه حتى أصبح شائعاً معروفاً على النحو التالي : أول من نسب إليه استخدام هذا اللفظ هو النظام البصري المعتزلي المتوفى سنة ٢٣١ هـ (١).

ويظهر أنه مسبوق كذلك لأنه كان يقول بأن العرب عجزوا لصرفهم عن المعارضة (٢) وهو مذهب باطل .

وأما أول من بحث هذه القضية وتصدى لها بالبحث – حسب المراجع المتوافرة – فهو أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ المتوفى سنة ٢٥٥ هـ (٣).

---

(١) راجع لسان الميزان ٦٧/١ وفكرة إعجاز القرآن لنعيم الحمصي ص ٤٠، وإعجاز القرآن للباقلاني ص ٢٧

(٢) البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن لكمال الدين الزملكاني ص ٥٣ ورسائل الإعجاز ص ١٤٦ ويذهب مصطفى صادق الرافعي – رحمه اللّه – إلى أن أول من قال إن لفظ القرآن غير معجز هو الجعد بن درهم – الزنديق المعروف – الذي قتل يوم النحر عام ١١٨ هـ (إعجاز القرآن ص ١٤٣، ١٤٤ وميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٣٩٩ والأعلام للزركلي ٢ / ١٢٠) .

(٣) انظر وفيات الأعيان لابن خلكان ٣ / ٤٧٠ – ٤٧٥ .

يقول الأستاذ / عبد الكريم الخطيب :

يعتبر الجاحظ أول من تصدى لهذا الأمر وجعله موضوعاً خاصاً للنظر والدراسة (١) .

وقد توسع الجاحظ في مسألة سر الإعجاز والبلاغة، وهل ذلك عائد إلى نظم القرآن وأسلوب صياغته أم هو عائد إلى المعنى ؟ وفصل في ذلك ورجح (٢) .

وهذا الصنيع يدل كذلك على أن المسألة كانت مطروقة قبل الجاحظ وقد تكون ألفت فيها كتب وإن لم تصل إلينا، إلا أن الجزم بذلك غير ممكن .

ولا شك أن الرجلين كانا علَمَين من أعلام المعتزلة إلا أن ذلك لم يمنع أهل السنة من بحث القضية باستخدام هذا المصطلح كما سيتبين إن شاء الله .

---

(١) إعجاز القرآن في دراسات السابقين لعبد الكريم الخطيب ١/ ١٥٥، ١٥٦ .

(٢) راجع حجج النبوة التي هي ضمن رسائله ص ١٤٤ نقلاً عن كتاب عبد الكريم الخطيب السابق .

فقد استخدمه أبو الحسن الأشعري (١) وتلميذه الباقلاني (٢) وهما وإن تأثرا بمدرسة المتكلمين إلا أنهما قارعا المعتزلة وغيرهم بالحجة والبرهان، ورجوع الأشعري إلى معتقد أهل السنة بجامع البصرة ثابت تاريخياً (٣) . وممن صرح بهذا المصطلح واستعمله الخطابي (٤) وابن حزم (٥) وأبو بكر الجرجاني (٦) والقاضي عياض (٧) وابن عطية (٨) وشيخ الإسلام ابن تيمية (٩) وتلميذاه : ابن القيم (١٠) وابن كثير (١١) وكذلك الشاطبي (١٢) وابن حجر (١٣) .... وغيرهم. واستمر استعمال هذا المصطلح عند علماء المسلمين من غير نكير كما يدل عليه هذا التمثيل الجزئي، فهو مستعمل عند المفسرين، فإن كنا لا نجد التصريح بالمعجزة عند شيخ المفسرين ابن

---

(١) المتوفى سنة ٣٢هـ، وانظر : الملل والنحل للشهرستاني ١ / ١٠٣، والبداية والنهاية ١١ / ١٨٧ .

(٢) المتوفى ٤٠٣ هـ، انظر : وفيات الأعيان ص ١٦٩ وكتابه تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل ص ١٧٠، ١٧٧ .

(٣) راجع كتابه الإبانة، والبداية والنهاية الإحالة السابقة .

(٤) هو الأديب الفقيه المحدث المتوفى سنة ٣٨٦ هـ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٢ / ٢٢٣ ورسالته في الإعجاز ضمن مجموعة رسائل ص ٩ .

(٥) المتوفى سنة ٤٥٦ هـ، الملل والنحل ص ١٥ .

(٦) المتوفى سنة ٤٧١ هـ، انظر كتابه ضمن الرسائل الثلاث السابقة ص ١١ .

(٧) المتوفى سنة ٥٤٤ هـ .

(٨) المتوفى سنة ٥٤٦ هـ، انظر تفسيره المحرر الوجيز ٤ / ٢٨٧ .

(٩) انظر الفتاوى ٩ / ١٠٤، ١٣ / ٢٨، ٣٤١، ١٤ / ٦٤، ١٧ / ٤٥، ٣٣ / ٤٢، ٤٣ .

(١٠) طريق الوصول إلى علم المأمول للشيخ عبد الرحمن ناصر السعدي ص ١٧٥ .

(١١) تفسيره ٢ / ٢٦٣ .

(١٢) الموافقات ٢ / ١٨١، ١٩٥ .

(١٣) فتح الباري ٦ / ٥٨١، ٥٨٢ .

جرير – كما يتضح من النقل السابق عنه، وبالرجوع إلى الآيتين :

﴿ وَإِنْ كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ ❁ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا . . . . ﴾ (البقرة : ٢٣-٢٤)⁽¹⁾، حيث إنهما أول مناسبة تتعلق بالإعجاز (وإن كان ذكر مادة الإعجاز هنا) – إلا أننا نجدها صريحة عند من جاء بعده من المفسرين .

وهو موجود عند علماء الحديث كذلك، كما يتضح من النقل عن الخطابي وابن حزم وعياض وابن تيمية وابن حجر – رحمهم الله – .

أما أهل الأصول ⁽²⁾ والعقائد ⁽³⁾ وأهل البلاغة ⁽⁴⁾ فإنهم أفاضوا في استعمال هذا المصطلح أكثر من غيرهم، ويظهر أن فكرة فن البلاغة نابعة من الخوض في مسألة الإعجاز كما يذهب إلى ذلك

---

(١) انظر تفسير ابن جرير ١/١٦٥، ١٦٦

الأستاذ نعيم الحمصي حيث يقول : (ولا ريب أن فكرة إعجاز القرآن كانت من أقوى البواعث على نشأة علم البلاغة إن لم تكن أقواها جميعاً) ⁽⁵⁾ .

---

(٢) الموافقات للشاطبي، الإحالة السابقة .

(٣) العقيدة الطحاوية ص ٥٥٨ ، ٥٥٩ .

(٤) دلائل الإعجاز للجرجاني ص ١٩٧، وانظر الرسائل الثلاث المحال إليها سابقاً .

(٥) فكرة إعجاز القرآن ص ٤٥ .

تعريف المعجزة والإعجاز في اللغة والإصطلاح
ومدى مطابقة ذلك للمعاني الواردة في القرآن الكريم

يقول ابن منظور : يقال عجز يعجز عن الأمر إذا قصر عنه – وضعف – والمعجزة واحدة معجزات الأنبياء عليهم السلام (مقاييس اللغة لابن فارس ٣ / ٢٣٢، ولسان العرب ٥ / ٣٧٠) . ويقول ابن حجر : المعجزة اسم فاعل من الإعجاز وسميت بذلك لعجز من عندهم ذلك عن معارضتها، والهاء فيها للمبالغة أو صفة محذوف .

والمعجزة في الإصطلاح : أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي سالم عن المعارضة (فتح الباري ٦ / ٥٨٢) .

وإعجاز القرآن يقصد به إعجاز الناس أن يأتوا بسورة مثله مع شدة عداوتهم وصدهم عنه (المرجع السابق) .

أما الإعجاز العلمي : فهو إخبار القرآن الكريم أو السنة النبوية بحقيقة أثبتها العلم التجريبي وثبت عدم إمكانية إدراكها بالوسائل البشرية في زمن النبي صلى الله عليه وسلم (راجع : تأصيل الإعجاز العلمي ص ١٤) .

الخلاصة

تبين من الدراسة السابقة أن إطلاق المعجزة والإعجاز مصطلح شائع وصحيح، وذلك لما يأتي :

١ ـ كان من الأولى أن يوضع لهذا المعنى واحد من تلك الألفاظ الواردة في القرآن كمصطلح دال عليه .

٢ ـ إن معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدة ومتجددة بخلاف المعجزات السابقة التي كانت تنتهي بانتقال أولئك الأنبياء عليهم السلام إلى جوار ربهم .

٣ ـ إن معنى هذا المصطلح الذي هو (الإعجاز) مسلم اتفاقاً، وهو عجز العرب وغيرهم عن الإتيان بمثل سورة من القرآن .

٤ ـ صحة التعبير بهذا المصطلح من الناحية الشرعية واللغوية لأصالته وقوة دلالته على المعنى المراد (بل إن أصل المادة (عجز) وارد في القرآن الكريم في أكثر من موطن) .

٥ . استخدام علماء المسلمين عبر التاريخ الإسلامي لهذا المصطلح وأمثاله من المصطلحات الشائعة من غير نكير أو مشاحة بل وتقديم تلك المصطلحات المتعارف عليها على غيرها عند التعارض لأنها أصبحت حقائق عرفية * مع أنها لم تكن معروفة في عصر الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين .

٦ . أنه يلزم من نقض هذه المصطلحات وإعادة بناءها – على فرض تسليم إمكان ذلك – الوقوع في الحرج والفوضى العلمية لاستقرار هذه المصطلحات في التراث الإسلامي وفي أذهان العلماء والمثقفين .

٧ . إن علماءنا رحمهم الله كانوا واقعيين حيث وضعوا هذه المصطلحات لما استجد في الثقافة الإسلامية في زمنهم ووضعوا لها شروطاً وضوابط لتدل على المراد منها من غير معارضة لأصل آخر، فهل استطعنا أن نفعل ذلك لما جد في حياتنا الثقافية اليوم رغم كثرة الجامعات والمجامع اللغوية ومراكز البحوث واستخدامات الحاسب الآلي المتطورة ؟ أم لا زلنا عاجزين عن ذلك، مما يجعل بعض المثقفين والدارسين يبحثون عن مصطلح يناسب بعض المصطلحات الأجنبية الوافدة فيعز عليهم وجوده ؟ ولا شك أن لغتنا العربية وثقافتنا الإسلامية قادرة على استيعاب ذلك كما قال حافظ إبراهيم رحمه الله على لسان اللغة العربية :

وسعت كتاب الله لفظاً وغاية   وما ضقت عن آي به وعظات
فكيف أضيق اليوم عن وصف آلة   وتنسيق أسماء لمخترعات
أنا البحر في أحشائه الدر كامن   فهل سألوا الغواص عن صدفاتي

٨ . وأخيراً فأياً ما كان الحديث أو المتحدث – من مثل ما سبق – فإن هناك حقيقة تحتفظ لنفسها بحق البقاء ألا وهي : إن أي لفظة لغوية – تحقق المعنى الذي تؤديه في استعمالها – حق يسوغ لأي إنسان أن يستعملها في أي عصر وفي أي زمان لا يضيره ولا يضيرها أن يستوي في استعمالها سابق ولا لاحق،

---

* انظر المستصفى للغزالي ١/ ١٤٩، وشرح الكوكب المنير ١/ ١٤٩، ونشر الورود ج ١/ ١٥٦ عند قول الناظم :

واللفظ محمول على الشرعي   إن لم يكن فمطلق العرفي
فاللغوي على الجلي ....

أو تخصص كرمز أو مصطلح عند صاحب فن أو صاحب علم .. فكما كان اللفظ حقاً شائعاً مباحاً لهؤلاء وغيرهم فإنه يظل حقاً مكتسباً متسعاً لكل طالب أو راغب بشرط أن يؤدي رسالته في إطار المعنى المراد وإذا كانت بعض الألفاظ غير العربية أوردها القرآن في بعض آياته*، وهو الكتاب العربي المبين، ألا يُعد ذلك أصلاً دالاً على أن تعريب الألفاظ واستخداماتها بوضوح في الدلالة على المراد منها يكسب الكلمة الفصاحة والبيان ؟ وهل يسوغ بعد هذا الاعتراض على استخدام مصطلح دال على معناه بوضع التخاطب ! إن الأمر سهل ولا يحتاج إلى هذا التكلف أو التحكم . والله أعلم .

---

* الجامع لأحكام القرآن ٢٥٧/١٠ وإرشاد الفحول ص ٣٢ .

ثانياً : ضوابط الإعجاز العلمي في القرآن والسنة

تعريف الحقيقة العلمية وشروطها

الحقيقة العلمية مركب إضافي، ولتعريفها يلزم التعريف بجزأيها :

فالحقيقة : مفرد وجمعها حقائق، تقول : حَقَّ الأمر يحِق ويحُق حقاً وحقوقاً إذا صار حقاً ثابتاً (النهاية في غريب الحديث ٤١٥/١ واللسان ٥٢/١٠) .

والحق : نقيض الباطل، والشيء المتحقق وجوده وأصله المطابقة (اللسان ٤٨/١٠ و ٥٠/١٠) .

وعرفها الراغب الأصفهاني بقوله : الحقيقة تستعمل تارة في الشيء له ثبات ووجود (المفردات للراغب الأصفهاني ص ١٢٦) .

أو هي الشيء الثابت قطعاً ويقيناً (اللسان ٤١٧/١٢) ، والتاء فيها للتأنيث .

وأما العلمية : فهي صفة للحقيقة، والعلم نقيض الجهل (التعريفات للجرجاني ص ٩٠) .

وتعريف العلم في الاصطلاح : هو إدراك الأشيـاء على حقائقها (التعريفات ص ١٥٥ وتأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ص ١٤) .

والمقصود به هنا : العلم التجريبي .

والحقيقة العلمية في الاصطلاح هي : المفهوم الذي تجاوز المراحل الفرضية والدراسات النظرية حتى أصبح ثابتاً مجمعاً عليه من قبل كافة العلماء المختصين كتمدد المعادن بالحرارة، وانكماشها بالبرودة، وتبخر الماء عند درجة مئوية تحت الضغط الجوي العادي، وتجمده عند درجة الصفر المئوي* .

---

* مقدمة التاريخ الفكري العلمي في الإسلام (سلسلة عالم المعرفة ١٣١ ط الكويت) بواسطة بحث الإعجاز العلمي في القرآن الكريم د/ ناول عبد الهادي ص ٩، وانظر النظريات العلمية ونظرية التطور للبروفيسور أ . هـ اندروز ص ٢٣ ط بغداد .

تعريف الفرض والنظرية

الفرض : هو تخمين واستنتاج ذكي يصوغه ويتبناه الباحث مؤقتاً لشرح بعض ما يلاحظه من الحقائق والظواهر .

والنظرية : توضيح علاقة الأثر والسبب بين المتغيرات وذلك لشرح ظواهر معينة، والنظريات مراتب بحسب قربها وبعدها من الحقائق .

وأقوى النظريات هي تلك التي تقدم شرحاً أكثر منطقية لتلك الملاحظات *

إن النظرية السليمة التي يتم الوصول إليها في دراسة علمية لا يمكن اعتبارها حقيقة نهائية، وإنما تمثل أفضل إجابة يمكن الوصول إليها، وهي قابلة للتغيير وإحلال أخرى محلها، ولذا كان من ضوابط الإعجاز وجود الحقيقة العلمية الناصعة وعدم ربط آي القرآن الكريم بالنظريات القابلة للتبديل والتغيير .

---

* أصول البحث العلمي ومناهجه، د/ أحمد بدر، ص ٧٤ .

ضوابط استخراج وجه الإعجاز بين النص والحقيقة

إن المراد بهذه الضوابط تلك القواعد التي تحدد مسار بحوث الإعجاز العلمي وفق الأصول الشرعية المقررة مع الالتزام بالجوانب الفنية والعلمية المطلوبة .

وتكمن أهمية هذه الضوابط في كونها مناط استرشاد للباحثين في الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة، وخصوصاً في هذا الوقت الذي كثر فيه إقبال الباحثين والكاتبين على هذا الموضوع لأهميته في الدعوة والإقناع، وذلك لتميز هذا العصر بالعلم ومكتشفاته، حتى أصبح العلم سمة من سماته .

وهذا الاهتمام من غير سير على ضوابط واضحة أوجد مزالق كثيرة حتى عند بعض المخلصين، وإسهاماً في علاج ذلك جاءت هذه الضوابط علها أن تكون مانعاً من الوقوع في تلك الأخطاء، وحافزاً للكتابة في هذا الموضوع الحيوي .

والتزام هذه الضوابط يساعد كذلك على إنهاء الخلاف الفكري بين المؤيدين لموضوع التفسير العلمي والمعارضين له، لأن جوهر الخلاف بينهم يرجع سببه إلى تلك المظاهر الارتجالية التي لا يصدر أصحابها عن منهج صحيح .

وتلك الضوابط هي :

أ- ثبوت النص وصحته إن كان حديثاً لتواتر القرآن دون الحديث .

ب- ثبوت الحقيقة العلمية ثبوتاً قاطعاً وتوثيق ذلك توثيقاً علمياً متجاوزة مرحلة الفرض والنظرية إلى القانون العلمي ..

ج- وجود الإشارة إلى الحقيقة العلمية في النص القرآني أو الحديثي بشكل واضح لا مرية فيه .

فإذا تم ذلك أمكنت دراسة القضية لاستخراج وجه الإعجاز .

ويجب في أثناء تلك الدراسة مراعاة الضوابط التالية :

١- جمع النصوص القرآنية أو الحديثية المتعلقة بالموضوع وردّ بعضها إلى بعض لتخرج بنتيجه صحيحة لا يعارضها شيء من تلك النصوص بل يؤيدها .

٢- جمع القراءات الصحيحة المتعلقة بالموضوع إن وجدت، وكذلك روايات الحديث بألفاظها المختلفة .

٣- معرفة ما يتعلق بالموضوع من سبب نزول ونسخ، وهل يوجد شيء من ذلك أو لا ؟

٤- محاولة فهم النص الواقع تحت الدراسة على وفق فهوم العرب إبان نزول الوحي وذلك لتغير دلالات الألفاظ حسب مرور الوقت، ولهذا يقتضي الأمر الإلمام بمسائل تعين على فهم النص والتمكن من تقديم معنى على آخر، وهي كالآتي :

أ) إن النص مقدم على الظاهر والظاهر مقدم على المؤول (١).

ب) إن المنطوق مقدم على المفهوم وإن المفاهيم بعضها مقدم على الآخر كذلك (٢).

جـ) أن يخضع في تناوله للنص لقاعدة : العام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين (٣) وأن العموم مقدم على

الأرقام من ١-٢٩ تشير إلى المراجع الموضحة في نهاية الفصل

الخصوص والإطلاق مقدم على التقييد، والإفراد على الإشتراك، والتأصيل على الزيادة، والترتيب على التقديم والتأخير، والتأسيس على التأكيد، والبقاء على النسخ، والحقيقة الشرعية على العرفية، والعرفية على اللغوية (٤).

د) مراعاة السياق والسباق وعدم اجتزاء النص عما قبله وما بعده .

هـ) مراعاة قاعدة : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

و) معرفة معاني الحروف وعدم تفسير حرف أو حمله على معنى لا يقتضيه الوضع العربي (٥).

ز) مراعاة أوجه الإعراب وعدم القول بتوجيه لا يسانده إعراب صحيح أو قرينة أخرى .

حـ) أن المشترك اللفظي يمكن حمله على واحد من معانيه دون نفي الآخر أو القطع بأن هذا الصواب وحده ما لم تكن هناك قرينة راجحة

٥- إظهار وجه الإعجاز : فإذا تم ذلك لم يبق على الباحث سوى أن

يظهر الربط بين الحقيقة الشرعية والعلمية بأسلوب واضح مختصر .

٦- أن هناك أموراً من قبيل المتشابه لا مجال لفهمها أو تناولها بالبحث

٧- عدم البحث في الأمور الغيبية كموعد قيام الساعة وبداية الخلق والجنة والنار ... (٦).

٨- عدم الاعتماد على الإسرائيليات أو الروايات الضعيفة (٧).

٩- الاعتماد على المصادر المعتبرة في ذلك دون غيرها كأمهات التفسير والحديث وكتب غريب القرآن والسنة، مع الإشارة إلى جهود الدراسات السابقة إن وجدت .

١٠- الابتعاد عن تسفيه آراء السلف من علماء التفسير والحديث ورميهم بالجهل لأن القرآن والسنة خطاب للبشرية في كل عصر، والكل يفهم منهما بقدر ما يفتح الله عليه، وبحسب ما يبذله من جهد وما هو متوفر لديه من وسائل، ولن يحيط بفهم الوحي أهل عصر إلى قيام الساعة، فلا مجال للتسفيه والتجهيل وإنما هي الاستفادة والتكميل والدعاء لمن

تقدم، قال تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾

(الحشر : ١٠)

بل الواجب اتباع فهم السلف رضي الله عنهم، وخصوصاً الصحابة رضوان الله عليهم لأنهم أدرى بذلك لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصالح لا سيما علماؤهم وكبراؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين وعبدالله بن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم (٨).

فهم العمدة والعدول بخبر الله تعالى، وعنهم أخذ التابعون وعلى نهجم ساروا، فمن عدل عن تفسيرهم إلى ما يخالفه كان مخطئاً بل ومبتدعاً لأنهم كانوا أعلم بتفسير كتاب الله من غيرهم وأورع وأتقى (٩).

١١- ينبغي أن تحصر الدراسة فيما تمكن القدرة عليه فالأفراد يمكن أن يقصروا بحوثهم فيما يتعلق بالاكتشافات فيما هو خاضع لتجاربهم المخبرية ليصلوا من خلال ذلك إلى الحق، وللجامعات والمراكز والدول مجالات أكثر وأكبر .

١٢- ينبغي أن يعلم الباحث في هذا المجال أن كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم صدق وحق ولا يمكن بحال أن يخالف حقيقة علمية لأن منزل القرآن هو الخالق العالم بأسرار الكائنات قال تعالى :

﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ (الملك : ١٤)

ومعرفة ذلك تقتضي منا التريث وعدم تحميل النص ما لا يحتمله من أجل أن يوافق ما نظنه حقيقة، فإذا لم يتيسر ذلك بشكل واضح فعلينا أن نتوقف دون نفي أو إثبات ونبحث عن موضوع آخر والزمن كفيل بانكشاف الحق بعد ذلك .

١٣- على الباحث أن يتحرى الصدق والصواب وأن يخلص نيته لله في

تبيين الحق للناس من أجل هدايتهم وأن يعلم خطورة ما يتناوله ويعبر عنه فهو عندما يقول : هذا المعنى هو الذي يشير إليه قوله تعالى، فهو يفسر كلام رب العالمين، لذا يجب عليه أن يتذكر دائماً قول النبي صلى الله عليه وسلم :

(من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار)

(رواه الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح ، ٥ / ١٩٩ رقم ٢٩٥٠)

١٤- ينبغي أن يتصف الباحث كذلك بالصبر مع توفر الكفاءة العلمية المكتسبة حتى يميز الحق من الباطل ويقبله ويلتزم بالموضوعية، ومعناها هنا : حصر المعلومات ودراستها من غير تحيز لفكرة أو رأي سابق مع التقيد بالمنهج العلمي في التوثيق والاقتباس والإحالات (١٠).

التفسير في اللغة والاصطلاح

التفسير مشتق من السّفْر وهو الإبانة والكشف(١١) والتفسير مثله(١٢).

أما في الاصطلاح فله تعريفات منها، تعريفه بأنه : علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه(١٣).

وهذا التعريف شامل لأنواع التفسير كلها، سواء ما كانت عنايته ببيان الألفاظ والتراكيب أو ما عني باستخراج الأحكام والحكم، ومن هذا الأخير التفسير العلمي الذي يتناول العلوم الكونية والصنائع والمعارف كعلم الهندسة والحساب والهيئة والاقتصاد والاجتماع والطبيعة والكيمياء والحيوان والنبات وعلم طبقات الأرض(١٤).

التفسير العلمي : هو اجتهاد المفسر في كشف الصلة بين آيات القرآن الكريم الكونية ومكتشفات العلم التجريبي على وجه يَظهر به إعجازٌ للقرآن يدل على مصدره وصلاحيته لكل زمان ومكان(١٥).

وأجود منه وأعم تعريفه بأنه : الكشف عن معاني الآية أو الحديث في ضوء ما ترجحت صحته من نظريات العلوم الكونية(١٦).

حكم التفسير العلمي

وقع الخلاف في هذا النوع من التفسير بين العلماء من فترة طويلة ولازال الخلاف قائماً حتى هذه الساعة (١٧). والصواب في المسألة – والله أعلم – أن هذا جائز لأنه من قبيل التفسير بالرأي وهو جائز إذا تمت مراعاة الشروط الآتية إضافة إلى ماسبق ذكره من شروط، وهذه الشروط هي :

١. معرفة قواعد التفسير .

٢. معرفة أدوات اللغة وقواعد النحو والأصول .

٣. الفهم الذي يقذفه الله تعالى في قلوب من يشاء من عباده الصالحين من خلال تدبرهم لآيات الكتاب العزيز(١٨).

٤. أن لا يجزم المفسر أن هذا هو معنى النص القرآني، وأن ما عداه خطأ – كما يفعل كثير من الباحثين – بل يقرر ما يراه – بعد توفر الشروط – للاستشهاد به على وجه لا يؤثر على قدسية النص القرآني لأن تفسير القرآن بنظرية قابلة للتغير يثير الشكوك حول القرآن للناس عندما يظهر خطأ تلك النظرية(١٩).

فاللازم أن يسأل الله العون والهداية ويبين أن ماتوصل إليه بفهمه، فإن كان صحيحاً مقبولاً فذلك من الله وإلا فالقرآن منزه عن التناقض والخطأ .

أصول التفسير المتفق عليها عند علماء المسلمين

ينبغي أن نعلم أن العلماء متفقون على منهج لفهم كتاب الله فلا يمكن تجاهله أو تخطيه بل لا بد من اتباعه، وهو :

١) أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجمِل في مكان فإنه قد فُصّل في موضع آخر، وما اختصر في موضع فقد بسط في موضع آخر(٢٠).

٢) أن يفسر القرآن بالسنة الصحيحة(٢١) لقوله تعالى مخاطباً نبيه صلى الله عليه وسلم :

﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (النحل : ٤٤)

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ (النساء : ٥٩)

ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)(٢٢) يعني السنة .

٣) أن يفسر القرآن بأقوال الصحابة الصحيحة المتفق عليها معنىً فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح لا سيما علماؤهم وكبراؤهم .

٤) أن يفسر القرآن بأقوال التابعين الصحيحة المتفق عليها معنىً لأنهم تلقوها من الصحابة(٢٣).

٥) الأخذ بمطلق العربية لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين، ولذا قال مالك – رحمه الله – : لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالاً(٢٤).

٦) التفسير بمقتضى الشرع دون الأخذ بمجرد الرأي(٢٥).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في مقدمة التفسير : (وقد تبين بذلك أن من فسر القرآن والحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله ملحد في آيات الله محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام)(٢٦).

وهو – رحمه الله – يقصد بهذا من يخالف ما هو ثابت، أو يتكلم بغير علم، بدليل قوله بعده : (فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه(٢٧).

الفرق بين التفسير العلمي والإعجاز العلمي

الذي يظهر أن التفسير العلمي بحسب الإطلاق أعم من الإعجاز العلمي، فكل إعجاز علمي فهو من قبيل التفسير العلمي دون العكس .

هذا من حيث العلاقة بينهما، أما من حيث وضعهما كمصطلحين فيمكن أن نفرق بينهما بما يأتي :

١. الإعجاز العلمي خاص بما يتعلق بالتوفيق بين الحقائق الشرعية والحقائق الكونية، والتفسير العلمي يتناول النظريات والإشارات الضمنية .

٢. أن الإعجاز العلمي متفق عليه بين أهل التفسير، والتفسير العلمي مختلف فيه، بل إن من العلماء من يحرمه (٢٨).

٣. أن التفسير العلمي – إذا لم تراع ضوابطه وشروطه – يكون سبباً في وقوع الخطأ في فهم كتاب الله تعالى لسعة مجاله، ولذا فإن كثيراً من الباحثين المعاصرين انحرفوا فيه عن الصواب فوقعوا في أخطاء شنيعة عندما حاولوا ربط فهومهم للوحي بنظريات وفروض خاطئة (٢٩).

أما الإعجاز العلمي في القرآن والسنة فهو أوضح من ذلك وأبعد، والخطأ فيه أقل إذ أنه غالباً ما يكون في عدم الربط بين الحقيقة الشرعية والكونية، إلا أن كثيراً من الباحثين لا يفرقون بين الإعجاز العلمي والتفسير العلمي .

وبمراعاة ذلك يحصل الإعجاز ويظهر صدق الله وكتابه ورسوله صلى الله عليه وسلم للناس جميعاً، وبذلك يتم الانسجام بين الآيات الشرعية والكونية، وفي ذلك دعوة إلى الإيمان، كما أن فيه إثبات صلاحية الكتاب والسنة لكل زمان ومكان .

وليس المراد من هذه الضوابط الحجر على الباحثين أو منعهم من التدبر في كتاب الله، وإنما هو محاولة لضبط مسيرة البحث وإرشاد الباحثين المسلمين إلى الطريق الصحيح لفهم كتاب الله تعالى في هذا الجانب المهم (الإعجاز العلمي، والتفسير العلمي) ويمكن للباحث غير المتخصص أن يراجع أهل الاختصاص فيما يخفى عليه أو يشترك مع متخصص من أجل الوصول إلى الحق، بعيداً عن تقليد الآخرين وترديد أقوالهم .

مراجع ضوابط الإعجاز العلمي في القرآن والسنة

(١) التعريفات للجرجاني ص ٢٨ وتقريب الأصول لابن جزيء بتحقيق الدكتور/ محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين ص ٤٧٣، ١٦٢ .

(٢) الإتقان في علوم القرآن ٣/٩٥ – ٩٨ .

(٣) الإتقان ٣/٤٣، ٩١، ٥٣ وروح المعاني للآلوسي ٦/١ .

(٤) راجع الملحق الخاص بذلك .

(٥) ومن المراجع في ذلك : مغني اللبيب لابن هشام، ومعاني الحروف للرماني، ومباحث الحروف في كتب اللغة والأصول وكتب التفسير كالكشاف والبحر المحيط وروح المعاني .

(٦) الدين والعلوم العقلية تأليف عبد الباري الندوي، تعريب واضح رشيد الندوي ص ١٠ .

(٧) راجع في هذا الموضوع كتاب الإسرائيليات والموضوعات لفضيلة الشيخ ابن شهبة رحمه الله .

(٨) مقدمة تفسير ابن كثير ٧/١ .

(٩) محاسن التأويل للقاسمي ٢١/١، ٢٢ .

(١٠) كتابة البحث العلمي صياغة جديدة للدكتور/ عبد الوهاب أبو سليمان ص ١٩، ٢٠ .

(١١) القاموس ١١٤/٢ .

(١٢) اللسان ٥٥/٥ ، الإتقان ١٦٧/٤ .

(١٣) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ١٦٩/٤ والبرهان ١٣/١ والتعريفات للجرجاني ص ٦٣ .

(١٤) التفسير العلمي للقرآن في الميزان للدكتور/ أحمد عمر أبو حجر ص ٦٤ .

(١٥) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر لفهد الرومي ٥٤٩/٢ .

(١٦) تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسنة – إصدار هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ص ٢٥ .

(١٧) حيث إن منهم من منع مطلقاً كالشاطبي ومن وافقه كأبي حيان وانتهاء بمحمود شلتوت ومحمد حسين الذهبي ومن وافقهم . ومنهم من أجازه كأبي حامد الغزالي والرازي ومن المتأخرين الجواهري ومحمد مصطفى المراغي والقاسمي ... على تفاوت فيما بينهم في المنع والإباحة. راجع تفصيل ذلك في اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر ٢/٥٦٤ – ٦٠٤ .

(١٨) ابن جزي ومنهجه في التفسير العلمي، علي بن محمد الزبيري ١/٥٩٦ .

(١٩) اتجاهات التفسير ٢/٦٠٤ .

(٢٠) انظر الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٤/١٧٤، ومن مراجع ذلك تفسير : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ/ محمد الأمين الشنقيطي، وتفسير ابن كثير .

(٢١) الإتقان ٤/١٨٠ .

(٢٢) المسند ٤/١٣١، وانظر رسالة الإمام الشافعي ص ٣٢ الفقرة ٩٦ فما بعدها .

(٢٣) المستدرك للحاكم والإتقان ٤/١٨١، ومحاسن التأويل ١/٢١، ٢٢ .

(٢٤) رواه البيهقي في شعب الإيمان كما في الإتقان للسيوطي ٤/١٨٢، وانظر الموافقات للشاطبي ٣/٣٩١ .

(٢٥) الإتقان ٤/١٨٢ ومحاسن التأويل للقاسمي ١/٩٨ .

(٢٦) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١٣/٢٤٣ ، ومقدمة تفسير ابن جرير الطبري للشيخ أحمد شاكر ١/٧٤ .

(٢٧) مجموع الفتاوى ١٣/٢٧٤ .

(٢٨) مقدمة تفسير الطبري للشيخ أحمد شاكر ١/٧٤، واتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر للدكتور فهد الرومي ٢/٦٠١ .

(٢٩) التفسير العلمي للقرآن في الميزان د/ أحمد عمر أبو حجر ص ١٣٣، ٤٣٤ وقد نقل أمثلة على التفسير المردود ثم أردفها بأمثلة من التفسير المقبول .

ثالثاً: ملحق المصطلحات الواردة في البحث

(١) النص

هو في اللغة الظهور والارتفاع، وفي الاصطلاح هو ما دل على معنى واحد لا يحتمل غيره (١) .

ومثاله قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ (الإخلاص : ١)

وقوله تعالى : ﴿ . . . فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ. . . ﴾ (البقرة : ١٩٦) (انظر الرسالة للإمام الشافعي فقرة ٥٦ ، ٩٨)

(٢) الظاهـر

الواضح البارز، وفي الاصطلاح هو المعنى الذي يسبق إلى فهم السامع من المعاني التي يحتملها اللفظ(٢) .

ومثاله : الأسد لأنه متردد بين الرجل الشجاع والحيوان المفترس إلا أنه في الأخير أرجح وأقرب، ولاشتراك النص والظاهر في الظهور والانكشاف لغة، وقع الخلاف بينهما اصطلاحاً، والفرق بينهما أن النص يدل على غاية الظهور والظاهر يدل على مطلق الظهور .

يقول الشيخ / عبدالله بن بيه - حفظه الله - إن الإظهار المتعدي أقوى من الظهور اللازم، والنص من الأول والظاهر من الثاني، فالأول أعم من الثاني ويدل على أقصى غاية الظهور ومنتهاه، والظاهر يدل على مطلق الظهور، كما أن التسمية بالمصدر فيها من المبالغة ما ليس في التسمية باسم الفاعل(٣) . ويترتب على هذا أن الظاهر لا يسوغ الاستدلال به على أمر يطلب فيه القطع كالإعجاز العلمي لأن المعنى الظاهر غير مقطوع به(٤) .

---

(٣) المؤول

من آل يؤول تقول آل الأمر إلى كذا أي رجع إليه، ومنه قوله تعالى : ﴿ابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ أي طلب ما يرجع إليه معناه .

وفي الاصطلاح هو إخراج اللفظ عن ظاهره إلى وجه مرجوح يحتمله لدليل أو قرينة أو قياس(٥) .

وهذا التأويل إن كان قوياً فهو الصحيح وإن كان ضعيفاً فهو الفاسد . ومعنى ذلك أنه ليس كل تأويل مقبولاً . مثال التأويل الصحيح : حمل قوله تعالى : ﴿. . إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ . .﴾ (المائدة : ٦) على العزم على القيام إليها، كما في نظيرها وهو قوله تعالى :

﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (النحل : ٩٨)

وحمل الجار الوارد في حديث : (**الجار أحق بصقبه**) على الجار المشارك، لحديث

(إذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة) (انظر أمالي الدلالات ص ١٣٧) .

(٤) المنطوق

لغة : اسم مفعول وهو الملفوظ، **واصطلاحاً :** ما دل عليه اللفظ في محل النطق(٦)

مثاله حديث : (**الولاء لمن أعتق**) البخاري ٣ / ٢٩٨ ومسلم ٤ / ٢١٣ .

فمنطوقه : إثبات الولاء للمعتق، ولا خلاف بين أهل العلم في الاحتجاج بالمنطوق (٧)

(٥) المفهوم

لغة : اسم مفعول من الفهم، **واصطلاحاً :** ما دل عليه اللفظ في غير محل النطق،

وينقسم إلى :

القسم الأول : مفهوم موافقة : إثبات حكم المنطوق به للمسكوت عنه . وينقسم هذا المفهوم المسكوت عنه إلى نوعين :

أ- أولى من المنطوق	ب ـ مساوي للمنطوق
مثل قوله تعالى : ﴿ فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا ﴾ (الإسراء : ٢٣) فالنهي عن الضرب المفهوم أولى من النهي عن التأفيف المنطوق .	مثل مساواة إتلاف مال اليتيم بأكله أو حرقه المنهي عنه، في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً ﴾ (النساء : ١٠) وهو حجة وإن وقع الخلاف في تسميته (٨)

القسم الثاني : مفهوم المخالفة : وهو الذي يطلق عليه المفهوم غالباً – وهو إثبات نقيض حكم المنطوق به للمسكوت عنه(٩).

وهو عشرة أنواع :

١ـ **مفهوم العلة** نحو (ما أسكر فهو حرام) صحيح البخاري ٣/٢٢٣ .

٢ـ **مفهوم الصفة** نحو : (في سائمة الغنم الزكاة) البخاري ١/٢٥٣ .

٣- **مفهوم الشرط** نحو قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ (الطلاق: ٦)

٤- **مفهوم الاستثناء** نحو قوله تعالى: ﴿ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ﴾ (العنكبوت: ١٤)

٥- **مفهوم الغاية** نحو قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ (البقرة: ١٨٧)

٦- **مفهوم الحصر** نحو: **(إنما الولاء لمن اعتق)** أخرجه البخاري ومسلم.

وأدوات الحصر أربعة: إنما، وتقديم النفي قبل أدوات الاستثناء مثل قوله تعالى: ﴿ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ ﴾ (الأنبياء: ٨٧) وتقديم المعمولات، والمبتدأ مع الخبر، وهو ما يعبر عنه تارة بالحصر بتعريف الجزئين.

٧- **مفهوم الزمان** نحو قوله تعالى: ﴿ قُمِ اللَّيْلَ ﴾ (المزمل: ٢)

٨- **مفهوم المكان** نحو قوله تعالى: ﴿ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ (البقرة: ١٨٧)

٩- **مفهوم العدد** نحو قوله تعالى: ﴿ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ (النور: ٤)

١٠- **مفهوم اللقب** نحو: **(في الغنم الزكاة)**، وهو تعليق الحكم على أسماء الذوات وهو أضعفها، وأقواها مفهوم الحصر والعلة، وقد اختلف في ترتيب الباقي(١٠).

وحيث إنه **وردت حالات لا يعمل فيها بأنواع من المفاهيم** وضع العلماء استثناءات لهذا المفهوم وذلك أن اللغة لم تفصل فيه إذ أنها تعتبره تارة وتارة تلغيه، وبتتبع تلك القرائن قالوا: لا يعمل به في مسائل منها:

١- **إذا خرج مخرج الغالب** كقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾ (النور: ٣٣)

٢- **إذا كان تخصيص المنطوق بالذكر للامتنان** مثل قوله تعالى:

﴿ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ (النحل: ١٤)

٣ ـ إذا خصص بالذكر من أجل التوكيد، كقوله صلى الله عليه وسلم :

(لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ...)

فهو حرام على كل مرأة ولو كانت عاصية إلا ما استثني من ذلك(١١) .

(٦) العام

لغة : هو الشامل، **وفي الاصطلاح** : هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له دفعة بلا حصر(١٢) . **وأدوات العموم هي :** كل، وجميع، وأجمع، والمعرّف بالألف التي للجنس، واسم الجمع مثل القوم والرهط والنكرة في سياق النفي مثل قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ (البقرة : ٢)

وفي سياق النهي مثل قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً ﴾ (الإنسان : ٢٤)

وفي سياق الشرط مثل قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ ﴾ (التوبة : ٦)

وفي سياق الامتنان مثل قوله تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً ﴾ (الفرقان : ٤٨)(١٣).

والأسماء الموصولة : مثل : الذي، والتي، وثنيهما وجمعهما، ومن، وما، وأي، ومتى في الزمان، وأين وحيث في المكان، ومهما(١٤) .

(٧) الخاص

لغة : ضد العام، **واصطلاحاً :** قصر العام على بعض أفراده لدليل، والتخصيص هو جعل الشيء خاصاً، **وعرف اصطلاحاً بأنه :** إخراج بعض ما يتناوله اللفظ من الحكم بما يدل على ذلك قبل العمل به(١٥) . والمخصّص هو الدليل الذي يتم به ذلك(١٦) .

ومخصصات العموم نوعان :

النوع الأول : متصلة وهي :

١) **الاستثناء**، مثاله قوله تعالى : ﴿ أُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ (النور : ٤، ٥)

٢) **الشرط**، مثاله قوله تعالى : ﴿ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ (النساء : ١١)

٣) **الصفة**، مثاله قوله تعالى : ﴿ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ (النساء : ٢٥)

٤) **الغاية**، مثاله قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ (البقرة : ٢٢٢)

النوع الثاني : منفصلة وهي :

١) **العقل**، مثاله قوله تعالى : ﴿ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ (الزمر : ٦٢)

٢) **الحس**، وهو الدليل المأخوذ من الحواس .

٣) **منطوق الكتاب**، مثل قوله تعالى : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (البقرة : ٢٢٨)، حيث خص عمومه بقوله تعالى : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ (الطلاق : ٤).

٤) **مفهومه**، مثل : مفهوم قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ﴾ (الإسراء : ٢٣)، وهو منع حبس الوالد في الدين، فيكون مخصصاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته) .

٥) **منطوق السنة**، مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (ليس فيما دون خمس أوسق صدقة)، فإنه مخصص لقوله عليه السلام : (فيما سقت السماء العشر) .

٦) **فعل النبي صلى الله عليه وسلم**، مثل ما ثبت من أنه كان يأمر بعض نسائه أن تشد إزارها ثم يباشرها وهي حائض، فعلم أن هذا مخصص لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ (البقرة : ٢٢٢)

٧) **إقراره صلى الله عليه وسلم** : مثل استبشاره بقول مجزز المدلجي رضي الله عنه (هذه الأقدام بعضها من بعض) .

٨) **الاجماع على تحريم المملوكة** إذا كانت أختاً من الرضاع، فيكون مخصصاً لقوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ (النساء : ٣)

٩) **القياس :** مثاله : قياس العبد على الأمة في حد الزنا الوارد في قوله تعالى : ﴿ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ (النساء : ٢٥)، فيكون هذا القياس مخصصاً لعموم قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ (النور : ٢)

وهناك مخصصات وقع الخلاف فيها (١٧).

(٨) المطلق

لغة : مأخوذ من الإطلاق وهو الإرسال، **وفي الاصطلاح :** اللفظ المتناول لواحد لا بعينه باعتبار الحقيقة الشاملة لجنسه .

(٩) المقيد

لغة : ضد المطلق، **واصطلاحاً هو :** اللفظ الدال على الماهية الموصوفة بأمر زائد عليها. مثالهما : قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا

رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ (البقرة : ٢٨٢) ، **فقوله تعالى :** ﴿ شَهِيدَيْنِ ﴾ مطلق، قيده قوله تعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ (الطلاق : ٢)

(١٠) المجمل

لغة : المجموع من قولهم : أجمل الحساب إذا جمعه (١٨)، **وفي الاصطلاح هو :** ما لا يفهم المراد به من لفظه، ويفتقر في بيانه إلى غيره (١٩).

مثاله : القرء الوارد في قوله تعالى : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (البقرة : ٢٢٨)، لأنه متردد بين الحيض والطهر (٢٠).

(١١) المبين

لغة : الموضح، **وفي الاصطلاح :** إخراج الشيء من الإشكال إلى الوضوح والتجلي (٢١)

مثاله : قوله تعالى : ﴿ . . أَنَّ دَابِرَ هَؤُلاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ ﴾ (الحجر : ٦٦) بعد

قوله تعالى : ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الأَمْرَ ﴾ (الحجر : ٦٦) حيث إن هذا الأمر كان مجملاً ثم بين بما بعده . وأكثر البيان وقوعاً البيان بالقول . ومن البيان البيان بالفعل، وبالكتابة، وبالإشارة، وبالعقل، والحس(٢٢) .

(١٢) الإفراد والاشتراك

مثل لفظ النكاح فإن جعل معناه مفرداً وهو الوطأ وأرجح من جعله مشتركاً بينه وبين العقد(٢٣) .

(١٣) التأصيل على الزيادة

التأصيل : جعل الشيء ذا أصل، ومثال تقديم التأصيل على الزيادة قوله تعالى :

﴿ لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ (البلد : ١) **قيل :** إن (لا) هنا زائدة، وعليه يكون أصل الكلام : أقسم بهذا البلد . **وقيل إنها :** غير زائدة، فيكون التقدير : لا أقسم بهذا البلد وأنت لست فيه بل لا يعظم ويصلح للقسم إلا إذا كنت فيه، وهذا أولى (٢٤) .

---

(١٤) الترتيب على التقديم والتأخير

مثاله : قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ (المجادلة : ٣)

فظاهره أنه لا تجب الكفارة إلا بالوصفين المذكورين قبلها وهما : الظهار، والعود . وقيل : فيها تقديم وتأخير تقديره : والذين يظاهرون من نسائهم فتحرير رقبة ثم يعودون لما كانوا من قبل الظهار، سالمين من الإثم بسبب الكفارة، وعليه فلا يكون العود شرطاً في كفارة الظهار(٢٥) فيقدم الترتيب على احتمال معنى التقديم والتأخير .

(١٥) التأسيس والتأكيد

مثالهما قوله تعالى : ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ (الرحمن : ١٣)، فقد كررت هذه الآية تأكيداً ومبالغة، وهذا على مقتضى ظاهر اللفظ، ويلزم من ذلك أن تكون تكررت أكثر من ثلاث مرات، والتأكيد لا يزيد على ثلاث مرات(٢٦) . فيحمل الآلاء في

كل موطن على ما تقدم قبل لفظ التكذيب، ويكون التكذيب ذكر باعتبار ما قبل ذلك اللفظ خاصة، وعلى ذلك فلا تأكيد في السورة وإنما يعتبر كل لفظ تأسيس، وكذا الحال فيما شابه ذلك في القرآن (٢٧).

(١٦) البقاء على النسخ

مثاله قوله تعالى : ﴿ قُلْ لا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ﴾ (الأنعام : ١٤٥) فالحصر في الآية يقتضي إباحة ماعدا المذكور، ومنه كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير، وثبت النهي عن ذلك، فقيل إن هذا النهي ناسخ لإباحة مازاد على المذكور، وهو المفهوم من الحصر . وقيل إن الآية ليس فيها نسخ، وإنما زيدت عليها محرمات أخرى كالمنخنقة والموقودة والمتردية .. (راجع آية المائدة : ٣)، وعلى هذا أكثر أهل العلم، ونظيره نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وهو زيادة على ما في قوله تعالى : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ ﴾ (النساء : ٢٤)

ونحو ذلك (٢٨) فالقول ببقاء الإباحة المفهوم من الحصر أولى من القول بنسخه، وهكذا .

(١٧) الحقيقة وترتيب الحقائق

الحقيقة في اللغة : ما أقر في الاستعمال على أصل وضعه . والمجاز ضد ذلك (٢٩) .

والحقيقة في الاصطلاح هي : اللفظ المستعمل في وضعه الأول في الاصطلاح الذي به التخاطب (٣٠) .

والمجاز : لغة الجواز، واصطلاحاً : اللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولاً، لمناسبة بينهما مع قرينة صارفة عن المعنى الحقيقي (٣١) .

(١٨) تقديم الحقيقة على المجاز

الحقيقة مقدمة على المجاز، مثالها : قول القائل : رأيت أسداً، فإنه متردد بين الحيوان المفترس والرجل الشجاع، فحمله على الحيوان المفترس مقدم على الرجل الشجاع مالم توجد قرينة صارفة. والحقيقة ثلاثة أنواع : شرعية، وعرفية، ولغوية .

والشرعية مقدمة على العرفية، والعرفية مقدمة على اللغوية، يقول الشيخ/ سيدي عبدالله في المراقي :

واللفظ محمول على الشرعي إن لم يكن فمطلق العرفي
فاللغوي على الجلي ولم يجب بحث عن المجاز في الذي انتخب

(١٩) المتشابه

وهو الذي يشبه بعضه بعضاً، إما من جهة اللفظ أو جهة المعنى(٣٢)، وعرف بأنه : ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه، وذلك مثل وقت قيام الساعة وخروج يأجوج ومأجوج والدجال وعيسى، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور(٣٣).

(٢٠) الإسرائيليات

وهي القصص والأخبار المنسوبة لبني إسرائيل، وهي على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : ما علمنا صحته مما بأيدينا بما يشهد له بالصدق فذلك صحيح .

القسم الثاني : ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه .

القسم الثالث : ما هو مسكوت عنه، ولا نعلم صدقه أو كذبه فلا نؤمن به ولا نكذبه(٣٤).

(٢١) الظن

الظن : هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض(٣٥).

(٢٢) اليقين

لغة : هو العلم الذي لا شك معه .

وفي الاصطلاح : اعتقاد الشيء بأنه كذا مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا مطابقاً للواقع غير ممكن الزوال، أو هو العلم الحاصل بعد الشك(٣٦).

(٢٣) الصحابة

جمع صحابي وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الاسلام(٣٧).

(٢٤) التابعون

جمع تابعي وهو من صحب الصحابي وحفظ عنهم الدين والسنن (٣٨).

(٢٥) المنهج العلمي

هو الطريقة التي يسلكها الباحث في عرض ومناقشة الدراسة بأسلوب علمي هادىء متجرد مع التزامه الجوانب الفنية المطلوبة للبحث **كالإحالة بأمانة إلى المصادر التي أخذ منها أو اقتبس منها** (٣٩).

(٢٦) الباحث

هو الشخص الذي توافرت فيه الاستعدادات الفطرية، والنفسية، بالإضافة إلى الكفاءة العلمية المكتسبة التي تؤهله مجموعة للقيام ببحث علمي(٤٠).

وهذا ما تيسر جمعه بعون اللّه وتوفيقه، ونختمه بوصية أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري رضي اللّه عنهما، حيث قال : **(... ولا يمنعك من قضاء قضيتَه اليوم فرجعت فيه لرأيك، وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق، لأن الحق قديم لا يبطل الحق شيء، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل ...)** (٤١).

وفقنا اللّه لاتباع الحق وقبوله وهدانا إليه، وصلى اللّه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ،،،

مراجع ملحق المصطلحات

(١) انظر القاموس ٣١٩/٢ والتعريفات للجرجاني ١٢٦ وشرح التنقيح للقرافي ص ٣٦، وانظر أمالي الدلالات للشيخ / عبدالله بن بيه ص ٨٣ .

(٢) اللسان ٥٢٣/٤ والتعريفات للجرجاني ص ١٤٣، وسلاسل الذهب للزركشي بتحقيق الدكتور/ محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين ص ١٩٦ .

(٣) أمالي الدلالات ص ٩٠ .

(٤) انظر ما نقله الشيخ عبدالله بن بيه عن إمام الحرمين في البرهان ص ٥١٣، ٥١٥ أمالي الدلالات ص ١٠١ .

(٥) التعريفات ص ٢٨، تقريب الأصول إلى علم الأصول ص ١٦٢ .

(٦) نشر البنود على مراقي السعود ٨٩/١ .

(٧) انظر شرح الكوكب المنير ٤٧٣/٣، إرشاد الفحول للشوكاني ص ١٧٨ .

(٨) الكوكب المنير ٤٨٣/٣ وإرشاد الفحول ص ١٧٩ – ١٨٣ .

(٩) مذكرة الشيخ / محمد الأمين الشنقيطي ص ٢٣٧، وإرشاد الفحول ص ١٧٩، وتقريب الأصول ص ١٦٩، وهو حجة عند جمهور العلماء على خلاف في ترتيبه .

(١٠) انظر تقريب الوصول بتحقيق الدكتور/ محمد المختار حيث اعتمدت عليه في هذا وربما مزجت بين المتن والتعليق ص ١٧٠ – ١٧٣ .

(١١) إرشاد الفحول ص ١٨٠، ومذكرة الأصول للشيخ / محمد الأمين ص ٢٤١ .

(١٢) القاموس ١٩٤/٤، سلاسل الذهب للزركشي ص ١٥٠ .

(١٣) راجع تقريب الأصول ص ١٣٨، ١٣٩، والمذكرة ص ٢٠٤- ٢٠٧ .

(١٤) انظر إرشاد الفحول للشوكاني ص ١١٥، والمذكرة ص ٢٠٥ .

(١٥) راجع البرهان ٤٠٠/١ .

(١٦) شرح الكوكب المنير ٢٧٧/٣، بيان المختصر شرح مختصر بن الحاجب ٢٣٦/٢ .

(١٧) روضة الناظر ص ١٢٧، والمذكرة ص ٢١٨ .

(١٨) اللسان ١٢٧/١١، وبيان المختصر ٣٥٩/٢ .

(١٩) انظر تقريب الوصول ص ١٦٢، وبيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ٣٥٩/٢ .

(٢٠) شرح المختصر ٣٦٢/٢ .

(٢١) انظر القاموس ٢٠٤/٤، والرسالة للإمام الشافعي ص ٢١ فقرة ٥٣ فما بعدها، وتقريب الأصول ص ١٦٣ .

(٢٢) أمالي الدلالات ص ١٥٨ .

(٢٣) نشر البنود على مراقي السعود ١٣٤/١ .

(٢٤) انظر الجامع لأحكام القرآن ٦٠/٢٠ .

(٢٥) تقريب الوصول ص ١٧٦ .

(٢٦) التسهيل ٨٣/٤، ٨٤ .

(٢٧) تقريب الوصول بتحقيق الدكتور/ محمد المختار ص ١٧٦ هامش (٣)، والجامع لأحكام القرآن ١٥٩/١٧، ١٦٠ .

(٢٨) الجامع لأحكام القرآن بتصرف ١١٥/٧، ١١٦ .

(٢٩) اللسان ٥٢/١٠ .

(٣٠) التعريفات ص ٨٩ .

(٣١) اللسان ٣٢٦/٥، وأساس البلاغة ص ٦٩، والتعريفات ص ٢٠٢، ٢٠٣، وتقريب الوصول ص ١٣٣ .

(٣٢) المفردات في غريب القرآن ص ٢٥٤ .

(٣٣) تفسير القرطبي ٩/٤، ١٠، والتعريفات للجرجاني ص ٢٠٠ .

(٣٤) انظر محاسن التأويل ٤٠/١، والإسرائيليات والموضوعات للشيخ أبي شهبة (رحمه الله) ص ١٢، ابن كثير ٨/١ .

(٣٥) التعريفات ص ١٤٤ .

(٣٦) التعريفات ص ٢٥٩ .

(٣٧) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٤/١، ومقدمة ابن الصلاح ص ١٤٦، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٣٥/٨ .

(٣٨) انظر كتاب الثقات لابن حيان ٣/٤، ومقدمة ابن الصلاح ص ١٥١، والجامع لأحكام القرآن ٢٣٨/٨، ٢٣٩ .

(٣٩) كتابة البحث العلمي صياغة جديدة ص ٢١ للدكتور/ عبدالوهاب أبو سليمان .

(٤٠) كتابة البحث العلمي ص ٢٩ .

(٤١) معرفة السنن والآثار ٢٤٠/١٤ .

﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ
الْحَقَّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾

المحتويات

مقدمة ٥
أولاً : الإعجاز العلمي وتاريخه ٩
تمهيد ٩
الألفاظ المرادفة لهذا المصطلح ١٣
التتبع التاريخي لاستخدام المعجزة والإعجاز ١٧
تعريف المعجزة والإعجاز في اللغة والإصطلاح ٢٢
ثانياً : ضوابط الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ٢٧
تعريف الحقيقة العلمية وشروطها ٢٧
ضوابط استخراج وجه الإعجاز بين النص والحقيقة ٣٠
التفسير في اللغة والاصطلاح ٣٨
حكم التفسير العلمي ٣٩
أصول التفسير المتفق عليها عند علماء المسلمين ٤٠
الفرق بين التفسير العلمي والإعجاز العلمي ٤٣
مراجع ضوابط الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ٤٥
ثالثاً : ملحق المصطلحات الواردة في البحث ٤٧
(١) النص ٤٧
(٢) الظاهر ٤٨
(٤) المنطوق ٥٠
(٦) العام ٥٤
(٨) المطلق ٥٨
(٩) المقيد ٥٨
(١٠) المجمل ٥٩
(١١) المبين ٥٩
(١٢) الإفراد والاشتراك ٦٠
(١٣) التأصيل على الزيادة ٦٠

(١٤) الترتيب على التقديم والتأخير ٦١
(١٥) التأسيس والتأكيد ٦١
(١٦) البقاء على النسخ ٦٢
(١٧) الحقيقة وترتيب الحقائق ٦٣
(١٨) تقديم الحقيقة على المجاز ٦٣
(١٩) المتشابه ٦٤
(٢٠) الإسرائيليات ٦٤
(٢١) الظن ٦٥
(٢٢) اليقين ٦٥
(٢٣) الصحابة ٦٥
(٢٥) المنهج العلمي ٦٦
(٢٦) الباحث ٦٦
مراجع ملحق المصطلحات ٦٨

وحيث إن الإعجاز العلمي في القرآن والسنّة وسيلة من وسائل الدعوة القوية والمؤثرة في هذا العصر، وأسلوب أخاذ من أساليب التبليغ والبيان لدين الله عز وجل، لذا فقد أصبح أمراً مهماً جديراً بالدراسة والبحث.